

الدر المختار

(فلم يوافق به مع قدرته عليه) فلو عجز لحبس أو مرض لم يلزمه المال إلا إذا عجز
بموت المطلوب أو جنونه كما أفاده بقوله (أو مات المطلوب) في الصورة المذكورة (ضمن
المال